

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٦٠/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن عقد النقل والمواصلات في إفريقيا، وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ٧ تموز/يوليه ١٩٧٨^(٨٥) الذي يتضمن تقرير البعثة التي أوفدها إلى بوتسوانا استجابة لقرار الجمعية العامة ٩٧/٣٢.

وإذ تلاحظ أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أيد برنامج المساعدة المنقح الوارد في تقرير الأمين العام تأييداً تاماً في قراره ٤٨/١٩٧٨، المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٨.

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار حالة الأمن على ما هي عليه، حيث تقع حوادث وغارات متكررة من قبل قوات روديسيا الجنوبية على أماكن مختلفة على طول حدود بوتسوانا مع روديسيا الجنوبية.

وإذ تلاحظ أنه حدثت زيادة كبيرة في تدفق اللاجئين على بوتسوانا ولا سيما منذ إعلان "تسوية داخلية" في روديسيا الجنوبية، مما أدى إلى ضرورة زيادة الخدمات الموفرة للاجئين وتحسينها.

وإذ تلاحظ أيضاً حاجة حكومة بوتسوانا إلى إقامة مواصلات فعّالة، برّاً وجوّاً وبالسكك الحديدية سواء في الداخل أو مع بقية العالم، بالنظر إلى الحالة السياسية غير المستقرة في المنطقة وإمكانية تعرّض بوتسوانا للضرر بوصفها بلداً غير ساحلي واعتمادها في نقل صادراتها ووارداتها الرئيسية على شبكات السكك الحديدية الواقعة تحت سيطرة خارجية.

١ - تُعرب عن تأييدها الكامل لحكومة بوتسوانا في جهودها لصون سيادتها وسلامتها الإقليمية وتنفيذ برنامجها الإنمائي المخطط؛

٢ - تُؤيد كل التأييد برنامج المساعدة المنقح الوارد في تقرير الأمين العام وتوجّه اهتمام المجتمع الدولي ما ذكر فيه من احتياجات للمساعدة يتوجب تلبيتها؛

٣ - تلاحظ أنه ولئن كانت استجابة بعض الدول الأعضاء والمنظمات الدولية لنداءات الأمين العام مشجّعة، فإن هناك حاجة مُلحة للمحافظة على تدفق التبرعات لتنفيذ بقية برنامج الطوارئ الذي أصبح تنفيذ بعض أجزائه ضرورة مُلحة؛

٤ - تُوجّه انتباه الدول والمنظمات الدولية والمنظمات المشتركة بين الحكومات بوجه خاص إلى المشاريع الموصى بها في تقرير الأمين العام في مجال النقل والمواصلات؛

٥ - تُكرّر نداءها إلى جميع الدول والمنظمات المشتركة بين

(ج) أن يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة، المالية والمتصلة بالميزانية، لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة لسيشيل، وتعبئة المساعدة؛

(د) أن يبقى الحالة في سيشيل قيد الاستعراض المستمر وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية، وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية، والوكالات المتخصصة، والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يُحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية إلى سيشيل؛

(هـ) أن يضع ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في سيشيل والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٨

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

١٣٠/٣٣ - تقديم المساعدة إلى بوتسوانا

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قراري مجلس الأمن ٤٠٣ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ و ٤٠٦ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٧ المتعلقين بشكوى حكومة بوتسوانا من أعمال العدوان التي يرتكبها ضد إقليمها النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية.

وإذ تشير أيضاً إلى قراري مجلس الأمن ٢٣٢ (١٩٦٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ و ٢٥٣ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢٩ أيار/مايو ١٩٦٨ والذين قرّر فيهما المجلس وأكد من جديد أن الموقف في روديسيا الجنوبية يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٩٧/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ والذي أعربت فيه الجمعية العامة، في جملة أمور، عن التأييد الكامل لحكومة بوتسوانا في جهودها لصون سيادتها، وسلّمت فيه بالصعوبات الاقتصادية الخاصة التي تواجه بوتسوانا نتيجة لتحويل الأموال من الاتفاق على المشاريع الإنمائية الجارية والمخططة إلى الاتفاق على ترتيبات الأمن الفعّالة ضد هجمات وتهديدات روديسيا الجنوبية، وأيدت التقيّيات والتوصيات الواردة في مذكرتي الأمين العام المؤرختين في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٧^(٨٣) و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧^(٨٤).

(٨٣) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والثلاثون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير و آذار/مارس ١٩٧٧، الوثيقة S/12307.

(٨٤) المرجع نفسه، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر

وكانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الوثيقة S/12421.

(د) أن يبقى الحالة في بوتسوانا قيد الاستعراض المستمر، وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية، والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يُحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص، للمساعدة الاقتصادية إلى بوتسوانا؛

(هـ) أن يضع ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في بوتسوانا والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٨

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

١٣١/٣٣ - تقديم المساعدة إلى زامبيا

إن الجمعية العامة.

إذ تُشير إلى قرارات مجلس الأمن بشأن مسألة تقديم المساعدة إلى زامبيا، وخاصة القرار ٣٢٩ (١٩٧٣) المؤرخ في ١٠ آذار/مارس ١٩٧٣، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٢ (د - ٦١) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٦ و ٢٠٩٣ (د - ٦٣) المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٧٧، اللذين أثنى فيها على قرار حكومة زامبيا في عام ١٩٦٨ بأن تنفذ تدريجياً جزاءات الأمم المتحدة الإلزامية ضد روديسيا الجنوبية وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٥٣ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢٩ أيار/مايو ١٩٦٨،

وإذ تُشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٧٨ المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٨، الذي أيد فيه المجلس التقيّات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ في ٥ تموز/يوليه ١٩٧٨^(٨٦).

وإذ تُسلم بأن حكومة زامبيا قد تكبدت تكاليف مباشرة فضلاً عن تكاليف التدابير الطارئة نتيجة لقرارها تطبيق الجزاءات ضد نظام الحكم العنصري غير الشرعي في روديسيا الجنوبية، وكذلك خسائر ناجمة عن تحويل الموارد المالية والبشرية المحدودة عن التنمية العادية للبلد،

وإذ تُسلم كذلك بأن تدفق اللاجئين قد فرض عبئاً إضافياً على اقتصاد زامبيا،

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨^(٨٧)، المتضمن تقرير البعثة التي أوفدها إلى زامبيا،

الحكومات بتقديم المساعدات السخية لتمكين بوتسوانا من تنفيذ بقية مشاريعها الإنمائية المخططة وكذلك المشاريع التي استلزمها الحالة السياسية الراهنة؛

٦ - تطلب إلى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأقاليمية وغيرها من الهيئات المشتركة بين الحكومات تقديم المساعدة المالية والمادية والتقنية إلى بوتسوانا لتمكينها من تنفيذ برنامجها الإنمائي المخطط دون انقطاع؛

٧ - تحث الدول الأعضاء والمنظمات التي تنفذ فعلاً برامج مساعدة لبوتسوانا أو تتفاوض بشأنها على توسيع هذه البرامج كلما أمكن ذلك؛

٨ - تدعو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، إلى أن تعرض على هيئات إدارتها، للنظر، مسألة المساعدة التي تقدمها إلى بوتسوانا، التي طلبت الجمعية العامة من الأمين العام أن ينفذ من أجلها برنامجاً خاصاً للمساعدة الاقتصادية، وأن تبلغ الأمين العام بنتائج تلك المساعدة وما تتخذه من مقررات. وذلك في موعد يتيح للجمعية النظر فيها في دورتها الرابعة والثلاثين؛

٩ - تُوجّه انتباه المجتمع الدولي إلى الحساب الخاص الذي أنشأه الأمين العام في مقر الأمم المتحدة لغرض تيسير توجيه التبرعات إلى بوتسوانا؛

١٠ - ترحب من الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة أن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال لمساعدة بوتسوانا وتقديم تقارير دورية إليه عن الخطوات التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لمساعدة ذلك البلد؛

١١ - ترحب من الأمين العام؛

(أ) أن يواصل جهوده لنعنة الموارد اللازمة لبرنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية لبوتسوانا؛

(ب) أن يتابع مع حكومة بوتسوانا مسألة تنظيم اجتماع للتمتعين، وأن يقوم، في هذا الصدد، بتنسيق الجهود مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والبنك الدولي؛

(ج) أن يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة، المالية والمتصلة بالميزانية، لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة لبوتسوانا وتعبئة المساعدة؛

(٨٦) E/1978/114

(٨٧) E/1978/114/Rev.1